عنهما انه كان يقول لا توبة له ويقول اذا ية الفرقان وهي الحق قوله تعالى ولا
تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق الى قوله تعالى الا من تاب وامن وعمل صالحا
الى اخرها نزلت في ناس من اهل الشرك واية النساء نزلت في الرجل اذا عرف الاسلام
وشرايعه وروى سعيد بن جبير عنه انه قال في اية الفرقان هذه اية مكية نسختها
اية مدنية التي في سورة النساء وروى عن زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه انه
قال لما نزلت اية في الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها اخر عجبنا من لينها
فلبثنا سبعة اشهر ثم نزلت الغليظة بعد اللينة واراد بالغليظة هذه الاية
وسال رجل بن عمر رضي الله عنهما فقال اني قتلت نفسا فهل لي من توبة فقال له ابن
عمر أكنز من شرب الماء البارد قال مالك يريد الله من اهل النار وروى انه
رجلا سال ابا هريرة وابن عمر وابن عباس رضي الله تعالى عنهم عن رجل قتل مومنا
متعمدا هل له من توبة وكلهم يقول هل تستطيع ان تحييه هل تستطيع
ان تشق بقفاي الارض وسلما في السما ويقول ابن عباس قالت المعتزلة له
وقال جمهور اهل العلم من الصحابة وغيرهم وجميع اهل السنة وامن الى
الله تعالى ان شا غفر له وان شا عذبه واختلفت بهم الطرق في الكلام
على الاية فمنهم من ذهب الى النسخ فقال انها منسوخة بقوله تعالى ومن
يعمل سوا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما وروى عن علي
رضي الله عنه انها منسوخة بالتي قبلها وانه بعدها في النظم وهو قوله
تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به الى قوله فقد افترى اثما عظيما وقوله تعالى
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا فقد ضل ضلالا بعيدا
والقول بالنسخ بعيد لما سياتي ذكره بعد ان شا الله تعالى من عدم التعارض بينهما
ومما روى عن علي رضي الله عنه يجب حمله على معنى قول ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كنا
معشر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نشك في قاتل المومن واكل مال
اليتيم وشاهد الزور وقاطع الرحم حتى نزلت ان الله لا يغفر ان يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشا فامسكنا عن الشهادة يعني الشهادة لهم بالنار
ومنهم من ذهب الى وقف حكمها على سببها فمن قتل مومنا متعمدا استحل
لدمه كمقيس بن ضبابة او خلد في النار اذا مات على كفره وهذا اقوى
حسن ومنهم من ذهب الى التاويل فحمل الخلود على طول المقام كقول الله تعالى
يحسب ان ماله اخلده يقول تقتضي انه لا بد من دخوله النار ثم يطول مقامه
فيها وهذا لم يقل به احد من الفريقين وقال جمهورهم تاويله فجزاوه ذلك ان جازاه
رواه عاصم ابن ابي النجود عن ابن عاصم حبيش عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هو جزاه ان جازاه وروى عن ابن سيرين عن ابي

هريرة



هريرة رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الاية هو جزاوه
ان جازاه قال بهذا التاويل ابرهيم النخعي وعون بن عبد الله وبكر بن عبد الله
وغيرهم وقد قال من اعتقد هذا ان الله اذا اوعد بالحسنى وعده ولم يخلف واذا
اوعد بالعذاب جاز ان يعفو ويشهد لهذا ما رواه ثابت البناني عن
انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وعده
الله على عمله ثوابا فهو منجز له ومن اوعده على عمله عقابا فهو بالخيار وهذا هو الاظهر
المختار عندي في الجمع بين الايات المتعارضة الواردة في القتل وبيان صفة
الجمع ان يقول ان قوله تعالى فجزاوه جهنم خالدا فيها مطلق في الاحوال وقوله
تعالى الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا مقيد بقيد الاية النسا وبجود تقييدها
بها وان كانت متقدمة في النزول عليها ولهذا قال مجاهد فجزاوه جهنم خالدا فيها
الا ان يتوب لكن قوله يقتضي انه اذا لم يتب كان خالدا في النار وليس الامر
كذلك عند اهل السنة والاولى ان يقيد اطلاقها بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا فانه سبحانه لم يقيد عفوه بالتوبة
وانما قيده بمشيته سبحانه ويكون المعنى فجزاوه جهنم خالدا فيها ان جازاه الا ان
يغفر الله له فتتعين حمل الاية على ما اولها به السلف الصالح رضي الله تعالى عنهم
فان قال قايل فهلا خصصتم عموم قوله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشا بقوله
تعالى فجزاوه جهنم خالدا فيها ويكون المعنى ويغفر ما دون ذلك لمن يشا الا ان يكون
قاتلا متعمدا فانه لا يغفر له ويكون ايه القتل بيانا منه سبحانه انه لم يشا المغفرة
له قلنا انما قدمناه ايه القتل بايه المغفرة لوجوه دلت على ذلك احدها قوة دلالتها
وبعدها من التاويل فانها جمعت في دلالتها بين دلالات المفهوم والمنطوق
فقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به يقتضي بمفهومه ان الله سبحانه يغفر
لمن لا يشرك فهو كاف في دلالة التقييد فلذا تاكيدا وبيانا فقال ويغفر ما دون
ذلك لمن يشا **وثانيها** تظاهر الايات والاحاديث الموكده لحكمها الوارده
بعناها كقوله الله جل جلاله فمن يعمل من الصالحات وهو مومن فلا كفران
لسعيه وقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيات وكالايتين ان يذهب اثم القتل
القران العزيز وقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لقي الله لا يشرك به شيا لم ير ضره معه
خطيية ومن لقيه يشرك به شيا لم تنفعه حسنة وروى جابر بن عبد الله رضي الله
تعالى عنهما ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الموجبات قال
من مات لا يشرك بالله شيا وجبت له الجنة ومن مات يشرك بالله شيا وجبت له